

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة و النقل
المديرية العامة للطرق والمباني
مديرية المباني
مصلحة الدروس

م. ش. أ.
الرقم ٢٨٣
تاريخ: ١١/١٢/٢٠٢٣

دفتر الشروط و المواصفات الخصوصية لأشغال المباني

إلتزام: أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية



с.с. / д.с. / с.с. / д.с.
с.с. / д.с. / с.с. / д.с.
с.с. / д.с. / с.с. / д.с.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطرق والمباني
مديرية المباني
مصلحة الدروس

دفتر الشروط و المواصفات الخصوصية لأشغال المباني

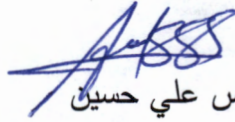
إلتزام: أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية

نظمه ودققه ورفعته:

رئيس مصلحة الدروس

رئيس دائرة المشاريع بالتكليف

المهندس

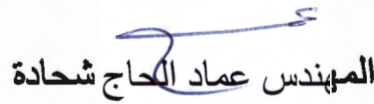


المهندس علي حسين



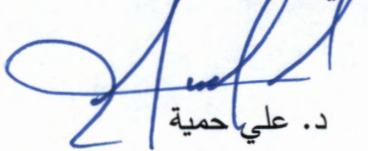
محمد عويدات

رئيس مصلحة مديرية المباني بالتكليف



المهندس عماد الحاج شحادة

وزير الأشغال العامة والنقل



د. علي حمية

المدير العام للطرق والمباني بالتكليف



المهندس طانيوس بولس

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة و النقل
المديرية العامة للطرق والمباني
مديرية المباني
مصلحة الدروس

مختصر عن وضع الإلتزام

أولاً: ملخص عن الصفقة

اسم الجهة الشارية:	وزارة الأشغال العامة والنقل
عنوان الجهة الشارية:	الفياضية - لبنان
عنوان الصفقة:	أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية.
موضوع الصفقة:	تكنيس وتنظيف وشطف جميع المساحات الأرضية للمبنى.
طريقة التلزم:	تقديم أسعار
نوع التلزم:	أشغال
ضمان العرض:	٣٥٠ دولار أمريكي.
ضمان حسن التنفيذ:	١٠% من قيمة العقد كحد أقصى
مدّة صلاحية العرض:	ثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض قابلة للتمديد بطلب من الادارة وموافقة العارض
الارساء:	السعر الأدنى
مكان استلام دفتر الشروط:	مديرية المباني - بناية مطر - بولفار صائب سلام - بيروت
مكان تقديم العروض:	المديرية العامة للطرق والمباني - وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية
مكان تقييم العروض:	المديرية العامة للطرق والمباني - وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية
مدة التنفيذ:	سنة واحدة قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.
عملة العقد:	دولار أميركي.
دفع قيمة العقد:	بموجب كشوفات
مدّة صلاحية ضمان العرض:	ثمانية وخمسون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض قابلة للتمديد بطلب من الادارة وموافقة العارض

ثانياً : بعد التلزم

1. اسم الملزم :
2. عنوان الملزم :
3. تاريخ تصديق الالتزام :
4. تاريخ تبليغ الملزم التصديق :
5. تاريخ المباشرة بالعمل (أمر مباشرة العمل) :
6. تاريخ طلب الملزم الاستلام المؤقت :
7. تاريخ إجراء الاستلام المؤقت :
8. تاريخ طلب الملزم الاستلام النهائي :
9. تاريخ إجراء الاستلام النهائي :

تحديد الالتزام**المادة الأولى : غاية الالتزام :**

تجري وزارة الأشغال العامة والنقل بطريقة الظرف المختوم مناقصة عامة لتلزم أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام ووفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

تتم الدعوة الى هذا الالتزام عبر الاعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بوزارة الأشغال.

عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

إن غاية الالتزام الخاضع لدفتر الشروط الخاص هذا موضوعه الأشغال المبينة و المفصلة فيما يلي :

بيان الأعمال	نوع الأشغال	موقع الأعمال
كافة الأشغال المدونة في الكشف التقديري وجدول الأسعار.	تكنيس وتنظيف وشطف جميع المساحات الأرضية للمبنى والمواقف والباحات الخارجية وتنظيف الشبابيك والواجهات والحمامات والمكاتب وأجهزة التدفئة والتبريد والمصاعد .	حسب بيان مواقع العمل المرفق.




تنفيذ الأشغال وفقاً للأحكام و الشروط و المواصفات الواردة في هذا دفتر و في المستندات المرفقة به أو التابعة له :

1. طلب الإدارة المختصة .
2. خرائط عدد: (-) خريطة.
3. بيان مواقع العمل .
4. كشف تقديري .
5. جدول الأسعار .
6. عرض الملتمزم .
7. محضر التلزم .
8. تصريح وتعهد
9. تصريح النزاهة .

المادة الثانية : مدة صلاحية العرض :

- ان مدة صلاحية العرض هي ثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض قابلة للتمديد بطلب من الادارة وموافقة العارض ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.

يمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.

- على العارضين الذين وافقوا على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد فترة صلاحية العروض. ويعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد انه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.

يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الادارة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الاجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الاجراءات وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعا لذلك.

المادة الثالثة : درس المواقع و طبيعة الأرض من قبل الملتمزم :

على العارض وقبل التلزم، الكشف على مواقع الأشغال ودرس أهميتها وما يلزمها من مواد ومصدرها واليد العاملة والوسائل المختلفة اللازمة لإنجاز الأعمال ضمن المهلة المحددة.

كما عليه تقديم لائحة بالجهاز الفني المطلوب للقيام بكافة الأشغال الواردة في الكشف التقديري وجدول الأسعار عند توقيع العقد وأخذ موافقة الادارة على هذه اللائحة قبل المباشرة بالعمل. على الادارة دراسة اللائحة واتخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعلن خلال خمسة أيام عمل ابتداءً من تاريخ تقديم الملتمزم هذه اللائحة. ويعد سكوتها عند انقضاء هذه المهلة قراراً "ضمنياً" بالقبول.

على الإدارة تأمين الماء والكهرباء وغرفة خاصة لوضع أدوات ومواد التنظيف للملتمزم لكي يستطيع القيام بأعمال التنظيف وفقاً لما هو وارد في جدول الأسعار.

ليس على الإدارة أن تقدم للملتزم أي تقديمات أو مساعدات غير ما هو مذكور في دفتر الشروط هذا أو جدول الأسعار، وبالتالي فإن مختلف أدوات العمل فتبقى جملة و تفصيلاً" على عاتق الملتزم.

تجري أعمال التنظيف وفق البرنامج الزمني الذي تحدده دائرة المباني في إقليمية جبل لبنان وذلك خلال وخارج أوقات الدوام الرسمي ويعين الملتزم مندوباً له لدى الإدارة لتسهيل الإتصال به عند الضرورة.

المادة الرابعة : تصديق الالتزام ، مهل التنفيذ ، جزاء التأخير ومدة الضمان :

تطبق أحكام المادة 24 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بتصديق الالتزام حيث يقبل العرض الفائز ما لم:

أ- تسقط أهلية العارض الذي قدّم العرض وذلك بمقتضى المادة 7 من قانون الشراء العام أو

ب- يلغى الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من قانون الشراء العام أو

ج- يرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً "انخفاضاً" غير عادي بمقتضى المادة 27 من قانون الشراء العام أو

د- يستبعد العارض الذي قدّم العرض الفائز من اجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح (وفق المادة 8 من قانون الشراء العام).

بعد التأكد من العرض الفائز يتمّ تبليغ العارض الذي قدّم العرض الفائز كما ينشر بالتزامن قرار قبول العرض الفائز.

- إن مهلة ابلاغ الملتزم بتصديق الالتزام هي خمسة عشرة يوماً إعتباراً من تاريخ جلسة التلزم.

- إن المهلة الاجمالية لانجاز كافة الأشغال الملحوظة في الكشف التقديري هي : سنة واحدة ابتداءً من تاريخ

بدء نفاذ العقد وحتى تاريخ تقديم طلب الاستلام المؤقت والنهائي، وهذه المهلة ترتدي طابعاً نهائياً" ويدخل فيها أيام

الأحد والأعياد والعطل الرسمية التي يمنع فيها الملتزم من العمل بدون إذن الإدارة وحضور مندوبها ولا يجوز

بالتالي للملتزم أن يتقدم بأي اعتراض بسبب الأمطار أو الأحوال الجوية أو الفيضانات أو الحالة الصحية أو غيرها.

- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.

- اذا حالت ظروف قاهرة خارجة عن ارادة الملتزم دون تنفيذ العقد ضمن المهل المحددة فعليه تعليل الأسباب

الموجبة للمهلة الاضافية الذي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة الأساسية وللادارة حق البتّ بطلب التمديد سلباً أم ايجاباً.

على الملتزم أن ينظّم وسائل عمله لجهة اليد العاملة أو لجهة المعدات ويعطيها الأهمية اللازمة لإنجاز الأشغال ضمن المهلة المتوجبة لكل منها.

فيما يلي المهلة المحددة لكامل أشغال الالتزام مع جزاء التأخير :

بيان الأشغال الإجمالي	مهلة التنفيذ الإجمالية اعتباراً من تاريخ بدء انفاذ العقد	جزاء التأخير اليومي لإنهاء كافة الأشغال
كافة الأشغال المدونة في الكشف التقديري وجدول الأسعار.	<u>سنة واحدة</u> من تاريخ بدء نفاذ العقد.	واحد بالآلف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة الالتزام.

تقوم دائرة المباني في إقليمية جبل لبنان بمراقبة أعمال التنظيفات وعلى الموظفين المولجين بمراقبة أعمال التنظيف رفع تقرير شهري عن قيام المتعهد بالأعمال الموجبة والملقاة على عاتقه من جراء تنفيذ التزامه وفق أحكام دفتر الشروط الخاص ويكون هذا التقرير بمثابة محضر استلام مؤقت ونهائي للأشغال المنجزة خلال الشهر ويقترن هذا التقرير بتوقيع الملتزم وإذا تمتع عن التوقيع أو الحضور يشار إلى ذلك في المحضر ويعتبر الإستلام نافذاً.

إن جزوات التأخير قابلة للضم و تطبق دون الحاجة الى توجيه أي كتاب الى الملتزم .

إن التأخير في أي جزء من الأجزاء التي يتألف منها الالتزام من شأنه أن يعرض الملتزم للأخطار المنصوص عنها في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام المتعلقة بمخالفة شروط العقد وأسباب انتهاء العقد ونتائجه.

- سندا" للمادة ٣٩ من قانون الشراء العام، اذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ للإدارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم الى اكمال المبلغ ضمن مدّة معينة، فاذا لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند "أولاً" من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

- تطبق أحكام المادة ٤٠ فيما يتعلّق بالاقصاء في حال اعتبر الملتزم ناكلاً.

المادة الخامسة : كتاب ضمان العرض و ضمان حسن التنفيذ:

حدد مقدار ضمان العرض الذي يجب تقديمه للاشتراك بالصفقة بمبلغ / ٣٥٠ / دولار أمريكي (فقط ثلاثمائة وخمسون دولار أمريكي) .

يكون كتاب ضمان العرض اما نقداً بموجب ايصال من مصلحة المحاسبة في وزارة الأشغال العامة والنقل أو من صندوق الخزينة يرفق مع مستندات العرض.

يكون كتاب ضمان حسن التنفيذ اما نقداً بموجب ايصال من مصلحة المحاسبة في وزارة الأشغال العامة والنقل أو من صندوق الخزينة أو بموجب كتاب ضمان صادراً عن مصرف وارد اسمه على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم مصرف لبنان والمعمول بها بتاريخ جلسة التزيم محرر باسم مشروع : أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية وينص صراحة على التجديد التلقائي وفق النص الرسمي المعتمد على أن يكون صالحاً لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ إجراء جلسة التزيم.

لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بايصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر ردّ قيمته.

يعاد كتاب ضمان العرض في مهلة أقصاها بدء نفاذ العرض سندا" لأحكام الفقرة 5 من المادة 34 من قانون الشراء العام لمن لم ترس عليه الصفقة مؤقتاً، أما بالنسبة للعارض الذي رسا عليه الالتزام مؤقتاً فيبقى كتاب ضمان العرض بتصرف الإدارة لحين إبلاغه تصديق الالتزام والزام الملتزم بدفع رسم الطابع المالي بالقيمة المتوجبة خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام، حيث يجري إستبدال كتاب ضمان العرض بكتاب ضمان حسن التنفيذ وكذلك الزام الملتزم بدفع القيمة المتوجبة عند قبض المستحقات.

حدد مقدار كتاب حسن التنفيذ الذي يجب تقديمه بعشرة بالمائة (10 %) من قيمة الصفقة بعد التزيم.

على الملتزم تقديم كتاب ضمان حسن التنفيذ خلال عشرة أيام (10) من تاريخ نفاذ العقد، وإذا لم يفعل يصادر ضمان العرض عملاً بأحكام الفقرة ٣ من المادة ٣٥ من قانون الشراء العام.

يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى المتعهد (الملتزم) بعد اجراء الاستلام المؤقت والنهائي للاشغال وتنظيم

الكشف النهائي من قبل المهندس المشرف (مندوب الادارة)، دون أي عجز.

المادة السادسة : كيل الأشغال وتنظيم الكشوفات والتوقيعات :

تنظم الكشوفات المؤقتة والنهائية في آن واحد على أساس الأشغال المنفذة فعلياً وأسعارها الملحوظة في جدول الأسعار.

تنظم هذه الكشوفات شهرياً بدون أي توقيعات عشرية.

في الأسبوع الأول من كل شهر يتقدم الملتزم من الإدارة بطلب صرف ما يستحق له عن الشهر المنصرم ترفق

الفاتورة بالتقرير المنصوص عنه في المادة الرابعة أعلاه مع كامل الملف إلى المحاسبة لصرف المبلغ المستحق.

ويجري دفع مستحقات الملتزم بالعملة اللبنانية، تُحتسب وفقاً لسعر صيرفة بتاريخ الدفع مع امكانية الدفع نقداً

بتحويل المستحقات المتوجبة الى صندوق المال المختص.

المادة السابعة: حوادث العمل و المسؤوليات :

على الملتزم أن يتخذ على مسؤوليته وحسابه تدابير الحراسة وجميع التدابير للدلالة الدائمة على الأشغال

ولمنع الحوادث والأضرار عن العمال وعن الغير، وعليه تحمّل جميع مسؤولياتها مباشرة و فض الخلافات الناتجة عنها و

دفع ما يترتب عليه من تعويض دون أن يكون للإدارة أي دخل بها، وعليه أيضاً "تأمين العمال ضد الحوادث لدى شركات

معترف بها رسمياً".

المادة الثامنة: المقام المختار :

على الملتزم أن يحدد محل إقامة له لدى إبلاغه تصديق الالتزام، حيث يعتبر محل إقامته الدائم حيث تبلغ اليه

جميع المراسلات الإدارية العائدة لهذا الالتزام، وفي حال تمّنع عن التبليغ أو في حال تعذر تبليغه لأي سبب كان يلصق

على باب محل إقامته المحدد وعلى لوحة الإعلانات في الإدارة المختصة ويعتبر هذا التبليغ قانونياً و نافذاً بحقه. تنظم

الإدارة في حال التبليغ بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات وعلى باب محل إقامة الملتزم محضراً يوقعه موظفان

يحدّان تاريخ وساعة تعليق وثيقة التبليغ وتضم الى الملف الاداري.

المادة التاسعة: اليد العاملة :

على الملتزم استخدام اليد العاملة اللبنانية، و يمكنه عند الضرورة استخدام عشرة بالمائة فقط من غير اللبنانيين.

ويحق للإدارة رفض أي من العمال المستخدمين من قبل المتعهد وعليه استبدال العامل المرفوض دون تأخير ويكون

المتعهد مسؤولاً عن جميع الأضرار التي يمكن أن تحصل للعمال وللغير من جراء التنظيف أو من دخول العمال إلى

المكاتب والقاعات كما وأنه مؤتمن على كافة محتويات البناء والمكاتب والغرف المولج بتنظيفها ومسؤول عنها تجاه

الإدارة.

المادة العاشرة : مصاريف نقل الموظفين على حساب الادارة :

تقع على عاتق الإدارة مصاريف نقل الموظفين المنوط بهم تسليم مواقع العمل واستلام الأشغال استلاماً مؤقتاً

ونهايياً والإشراف على تنفيذ الأشغال ووضع الكشوفات المؤقتة والنهائية.

المادة الحادية عشرة : طريقة التلزم :

يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس السعر الذي يقتّمه العارض.

المادة الثانية عشرة : طريقة عرض تحفظات الملتزم :

على الملتزم أن يرفق جميع تحفظاته وطلباته واعتراضاته، التي يترتب عنها دفع أي مبلغ بلائحة المبالغ المضبوطة والمفصلة والمعلقة التي يطالب بها وهذا تحت طائلة فقدان حقه بها.

كما أن عليه أن يرفق تحفظه بشأن التأخير وتمديد المهلة بالأسباب الموجبة تفصيليا"، وأن يحدد مهلة التمديد المطلوبة، وذلك تحت طائلة فقدان حقه بها.

المادة الثالثة عشرة : كميات الكشف التقديري :

على الملتزم التقيد التام بالكميات الملحوظة في الكشف التقديري والتوقف عند إنجازها وعدم تعديلها.

المادة الرابعة عشرة : تقلب الأسعار :

خلافاً لأحكام المادة ٣٣ من دفتر الشروط و الأحكام العامة المطبقة على متعهدي صفقات الأشغال العامة ، تعدل أسعار الالتزام هذا زيادة أو نقصاناً وفقاً للمعادلة التالية :

1. الفقرة الأولى : معادلة تعديل الأسعار :

$$P = P_0 \left(0.10 + 0.9 \frac{D}{D_0} \right)$$

وتطبق هذه المعادلة على جميع مواد الكشف التقديري وجدول تأسعار.

للأحرف في المعادلة أعلاه المعاني التالية:

P : السعر المعتمد في محاسبة المتعهد وهو خاضع للتزليل.

P₀ : السعر الوارد في جدول الأسعار (عرض الملتزم)

D₀ : متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأمريكي على منصّة صيرفة بتاريخ جلسة فضّ العروض.

D : متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأمريكي على منصّة صيرفة (أو أي صرف سعر رسمي يحلّ محله) بتاريخ اصدار أمر دفع الحوالة من قبل وزارة المالية.

عند تطبيق المعادلة أعلاه يؤخذ في الاعتبار الآتي:

١ . إن مؤشرات الأسعار الواردة أعلاه تطبق على كل كشف ينظم للمتعهد .

٢ . يتم إجراء حساب المعادلة أعلاه حتى الرقم الرابع العشري .

٣ . لا تطبق المعادلة أعلاه إلا على استحقاقات المتعهد العائدة للمبالغ الأساسية أي التي تنتج عن

عملية ضرب كمية الأشغال المنفذة بالأسعار الواردة في الكشف التقديري وجدول الأسعار .

المادة الخامسة عشرة : أحكام تتعلق بتقلب الأسعار :

الغيت هذه المادة.

المادة السادسة عشرة: وكيل الملتمزم :

على المتعهد أن يعين، عند تبليغه تصديق الالتزام، بالإضافة الى محل الإقامة المذكورة في المادة التاسعة أعلاه، وكيل عنه يبقى باستمرار على الورشة طيلة مهلة تنفيذ الأشغال ولغاية تصفية حساباتها النهائية ومفوضاً من قبله أن يتبلغ جميع الأوراق العائدة للالتزام من مذكرات و قرارات إدارية وجميع التعليمات و أن يجري الكيول مع ممثلي الإدارة ويوقعها.

و في حال تغيب هذا الوكيل عن الورشة يعتبر صحيحاً " وقانونياً" كل تبليغ لأي عامل من عمال الورشة ويحق للإدارة عند اللزوم أن تفرض وجود مهندس دائم على الورشة بدلاً من الوكيل المذكور، و ذلك للإشراف على تنفيذ الأشغال على حساب ومسؤولية الملتمزم .

كما يلتزم الملتمزم بتغيير الوكيل فور طلب الإدارة بتغييره في حال وجدت انه لا يقوم بواجباته المهنية أو القانونية أو الإدارية ولا يمثل إلى أوامر المهندس المسؤول عن الإشراف على تنفيذ الأشغال. و على الملتمزم أيضاً، الامتثال الى أوامر الادارة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ إبلاغه هذه الأوامر.

المادة السابعة عشرة: اختيار المواد :

على الملتمزم عرض جميع المواد و المعدات على الإدارة وأخذ موافقتها الخطية قبل الإستعمال خاصة بالنسبة للمواد التي لم تذكر مواصفاتها صراحة كما يحق للإدارة طلب شهادة بفحص المواد والأدوات والمعدات قبل إستعمالها وتجربتها وذلك على نفقة ومسؤولية المتعهد .

المادة الثامنة عشرة: مخطط العمل :

على الملتمزم ، خلال عشرة أيام من تاريخ أمر المباشرة بالعمل، تقديم مخطط عمل (PLANNING) مفصل لكل نوع من الأشغال حسب جدول الأسعار، و يعتبر هذا المخطط بمثابة أحد مستندات العقد الحاصل بين الإدارة والملتمزم حيث يجعله مقيداً" به تقيده بسائر مستندات الالتزام كدفتر الشروط الخاص هذا وجدول الأسعار على أن يلتزم العارض بالمواصفات الفنية الملحوظة فيه وبالتعميم الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٣/٢٨ تاريخ ٢٠١٣ / ١٠ / ٥ وعلى العارض أن يلتزم عند الاقتضاء بالمواصفات الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس اللبنانية (ليبنور) والكشف التقديري . تعطى العروض المقدمة لسلع مصنوعة في لبنان أفضلية على العروض المقدمة لسلع أجنبية، تقيدا بتعميم مجلس الوزراء رقم ٢٠١٩١٧ تاريخ ٢٠١٩١٣٢٠ عند الاقتضاء.

المادة التاسعة عشرة: أعمال نظرية :

على الملتمزم تنفيذ الفتحات والبروزات و الفرزات وغير ذلك من المقتضيات التي تطلب إليه و ذلك لتأمين تركيب الإنشاءات الصحية والكهربائية والتدفئة و التبريد، وأن يركب ويثبت كل ما يطلب منه من مواسير وقطع خشب أو حديد ... إلخ ، قبل إجراء عملية التوريق، وعليه كذلك إعادة الوضع إلى السابق بعد إنجاز أعمال التفتير و التكسير.

المادة العشرون: التباین بین مستندات الالتزام و كافة نسخه :

في حال حصول اختلاف بين مستندات الالتزام (الكشف التقديري وجدول الأسعار وبيان مواقع العمل)، لا يعتد إلا بالنص الوارد في جدول الأسعار كذلك لا يعتد إلا بالنسخة الأساسية لكافة مستندات الالتزام دون غيرها من النسخ .

المادة الواحدة والعشرون: نسخة الملف :

على الإدارة أن تقدم مجاناً للملتزم نسخة واحدة عن ملف الالتزام المتضمن دفتر الشروط الخاص وجدول الأسعار والكشف التقديري وبيان مواقع العمل وخرائط (مصورات) المشروع المرفقة بدفتر الشروط وما زاد فهو على عاتقه .

المادة الثانية والعشرون: حل الخلافات :

تحل الخلافات الناتجة عن هذا الالتزام بواسطة المحاكم المختصة .

المادة الثالثة والعشرون: الرجوع الى النصوص العامة :

يخضع الالتزام لاحكام قانون الشراء العام ودفتر الشروط والاحكام العامة في كل ما لا يتعارض مع احكام دفتر الشروط الخاص هذا، وإلى قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته.

المادة الرابعة والعشرون: طريقة وضع الأسعار:

على العارض أن يضع الأسعار بالأحرف والأرقام لكل مادة من جدول الأسعار تحت طائلة الرفض ، حيث تعتمد التسعير بالدولار الأمريكي وفي جميع المعاملات المالية والمدفوعات وفي حال وجود اختلاف بين السعر بالأرقام وبالأحرف يعتمد الرقم المدون بالأحرف .

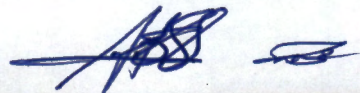
المادة الخامسة والعشرون: طريقة تقديم العروض :

يخضع تقديم العروض للشروط التالية :

- أ- تراعى أحكام المادتين ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بفتح وتقييم العروض.
- ب- تقدم العروض ضمن غلافين مختومين

أولاً : يتضمن الغلاف الأول :

١. تصريح العارض وفقاً للنموذج المرفق (تصريح / تعهد) .
٢. كتاب ضمان العرض المذكور في المادة الخامسة من هذا الدفتر .
٣. صورة مصدقة عن إذاعة تجارية للعارض مصدقة من المراجع المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة الالتزام .
٤. صورة مصدقة عن التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن الشركة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة الالتزام.
٥. صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في وزارة المالية - مديرية الواردات لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة الالتزام.
٦. صورة مصدقة عن شهادة تسجيل المؤسسة أو الشركة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة اذا كان العارض خاضعاً لها، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة الالتزام، أو صورة مصدقة عن إفادة عدم



التسجيل للعارضين غير المسجلين لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره و إن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.

٧. صورة مصدقة عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المنقصات العمومية أو شاملة) . يجب أن تكون المؤسسة أو الشركة مسجلة وترفض كل افادة ينكر عليها عبارة مؤسسة غير مسجلة.

٨. صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، على أن تتضمن هذه الإفادة من ضمن بياناتها :

- أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة.

- موضوع الشركة أو المؤسسة.

- كافة الوقوعات الجارية على الشركة أو المؤسسة.

- أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة، ولا سيما بيان أسماء حملة الأسهم الإسمية بالنسبة للشركات المساهمة.

٩. صورة عن العقد بين الشركة أو المؤسسة والوكيل الذي سيقوم بالإشراف على الأشغال مصدقة لدى كاتب العدل.

١٠. صورة مصدقة عن افادة عدم الافلاس من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.

١١. صورة مصدقة عن افادة عدم التصفية من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.

١٢. إفادة من الكاتب العدل تثبت صحة النموذج المعتمد لتوقيع مهندس الشركة أو المؤسسة الذي سيقوم بالإشراف على الأشغال موضوع الالتزام إذا كان صاحب العرض غير حائز على بكالوريوس في الهندسة المدنية على أن لا يعود تاريخ هذه الإفادة لأكثر من ستة أشهر من تاريخ التلزم (راجع المادتين ٢٢ و ٤٥ من هذا الدفتر) وتقبل الصور طبق الاصل المصادق عليها من الكاتب العدل في حال كان النموذج الاساسي موقع ضمن المدة الستة أشهر المذكورة .

١٣. إفادة من العارض و على مسؤوليته بأسماء وعناوين المؤسسات و الشركات التي يملكها أو يساهم فيها أو عدم ملكيته أو مساهمته بأية شركة أو مؤسسة .

١٤. تعهد من العارض بالتقيد بالمواصفات الفنية المحددة في دفتر الشروط، في حال التزامه بالمواصفات والماركات المذكورة، أما في حال أراد تقديم تقديم مواصفات وماركات معادلة للمواصفات والماركات المحددة في دفتر الشروط (ليست نفسها) ، يجب أن يقدم كاتالوغات بالمواصفات الفنية، وذلك وفقاً للمادة ٤٧ من هذا الدفتر.

١٥. تعهد من العارض بأنه سيقوم بإجراء تأمين على العمال في حال رعى عليه الالتزام (متوجبة على ضوء المادة السابعة).

١٦. عقد الشراكة في حال تقديم عرض واحد بواسطة ملتزمين شركاء .

١٧. تعهد من العارض بتقديم لتقديرات لائحة لجهاز فني كامل للقيام بالأعمال الواردة في الكشف التقديري وجدول الأسعار وأخذ الموافقة المسبقة عليه (راجع المادة الثالثة).

١٨. افادة من العارض تثبت بأنه قد قام بأعمال مماثلة في ادارات رسمية أو خاصة ومصدقة حسب الأصول.

١٩. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو من يمثله قانوناً لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم خال من أي حكم شائن.

٢٠. تصريح من المعارض يبين فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعليا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه المعارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا المعارض شخص طبيعي أو معنوي)، وذلك بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية (مرفقاً).

ثانياً : يتضمن الغلاف الثاني :

- جدول الأسعار لكافة أنواع الأشغال الملحوظة في ملف التلزم مبين فيه بالأرقام والأحرف السعر الإفرادي لكل مادة من هذه الأشغال .
- كشف تقديري بالأعمال المطلوبة مبين عليه بالأرقام والوحدة والكمية والسعر الإفرادي والسعر الإجمالي لكل مادة من مواد جدول الأسعار مع القيمة الإجمالية للأشغال بالأرقام والأحرف .
- تحليل أسعار لكل مادة من مواد جدول الأسعار تكون الأسعار الإفرادية والإجمالية فيه على أساس سعر الدولار في المادة ١٩ من هذا الدفتر .

ثالثاً : يذكر على ظهر كل غلاف من الغلافين المذكورين :

- _ موضوع المناقصة العمومية .
 - _ التاريخ المحدد لاجرائها، (بالأرقام) .
 - _ محتويات الغلاف .
 - _ اسم المعارض .
- تزود الإدارة المعارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالاضافة الى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

تحافظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسريته وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للاصول. لا يفتح أي عرض تتسلّمه الإدارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بل يعاد مختوماً الى المعارض الذي قدّمه.

رابعاً : يوضع الغلافان الاول والثاني في غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم المديرية العامة للطرق والمباني، ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم/ الشهر/السنة/ الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم المعارض أو صفته أو عنوانه ، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

وتكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون ، تلصق عليه عند تقديمه الى قلم المديرية العامة للطرق والمباني.

ترسل العروض الى قلم المديرية العامة للطرق والمباني على أن تعقد جلسة التلزم فور انتهاء مهلة تقديم العروض.

إن عدم التقيد بأي شرط من الشروط المذكورة أعلاه يؤدي الى رفض العرض المقدم .

المادة السادسة والعشرون: أحكام اضافية بشأن تقديم العروض :

أولاً : إن جميع المستندات المقدمة في المادة السادسة والثلاثين يجب أن تكون أصلية أو نسخة طبق الأصل مصدقة من المرجع الصالح الذي أصدرها .

ثانياً : إن جميع المستندات المقدمة تصبح ملكاً للإدارة و لا يحق للمتعهد استردادها ما عدا كتاب ضمان العرض الذي يعاد الى كل من المتعهدين الذين لم يرس عليهم التلزم من قلم المديرية العامة للطرق والمباني .

المادة السابعة والعشرون: منع اجراء تعديلات على جدول الأسعار و الكشف التقديرى :

يعمل بجدول الأسعار الأساسي الموضوع من قبل الإدارة ولا يحق للعارض إجراء أية تعديلات أو حك أو تطريس أو تشطيب أو إضافة كلمات على نصوص الكشف التقديرى وجدول الأسعار أو تعديل الكميات التي وضعتها الإدارة .

المادة الثامنة والعشرون: العارضون المقبولون :

يقبل للاشتراك في هذه المناقصة العمومية المتعهدون الذين تتوافر فيهم الشروط المنصوص عنها في المادة الخامسة والعشرون من دفتر الشروط هذا.

سندا للمادة ٨ من قانون الشراء العام، يحقّ للإدارة استبعاد العارض من اجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك وفقاً لاحدى الحالتين التاليتين:

أ- في حال قام العارض بارتكاب أيّ مخالفة أو عمل محضّر بموجب قانون الشراء العام أو أي جريمة شائنة أو أحد الجرائم المشمولة بقانون الفساد، لا سيّما جرائم صرف النفوذ والرشوة ، اذا عرض على أي موظف أو مستخدم حالي أو سابق لدى الادارة أو لدى سلطة حكومية أخرى، أو منحة أو وافق على منحة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، منفعة أو عملاً" أو أي شيء آخر ذي قيمة، بهدف التأثير على تصرف أو قرار ما من جانب الادارة أو على اجراء تتبعه في ما يتعلّق باجراءات التلزم، أو

ب- اذا كان لدى العارض ميّزة تنافسية غير منصفة أو كان لديه تضارب في المصالح بما يخالف أحكام قانون الشراء العام والقوانين المرعية الاجراء.

في حال تقديم عرض من شركة أجنبية فيتوجب على هذه الشركة أن تراعي أحد الشروط التالية:

1. أن تكون من ضمن ائتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط هذا.

2. الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة لاجراءات الشراء.

3. أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

اضافة الى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي أن يتقدّم بشهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده، بالإضافة الى باقي المستندات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) من هذه المادة بحسب البلد الذي توجد فيه الشركة، تصدّق كافة المستندات المطلوبة من السفارة اللبنانية في بلد العارض ومن وزارة الخارجية في لبنان، كما عليه أن يتقدّم بافادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض لا يعود تاريخ تصديقها لاكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.

المادة التاسعة والعشرون: منع تقديم أكثر من عرض واحد ووضعية العرض المقدم من قبل ملتزمين شركاء

لا يحق لأي عارض تقديم أكثر من عرض واحد ، و في حال تقديمه أكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.

في حال تقديم عرض واحد بواسطة ملتزمين شركاء، يجب أن تتوفر في كل شريك الشروط المبينة في المادة (٢٨) أعلاه .

يرفق بالعرض المقدم عقد الشراكة مسجلاً حسب الأصول لدى الكاتب العدل و ذلك تحت طائلة رفض العرض .
إن الشركاء يعتبرون حُكماً متضامنين متكافلين بكل ما يعود لهذا الالتزام ويحق للإدارة مطالبة كل منهم بكامل المسؤوليات الناتجة عنه ، كما إن كل معاملة موقعة من أحدهم تعتبر موقعة من جميعهم .

المادة الثلاثون: إفادة براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي :

على كل مشترك في هذه المناقصة العمومية أن يرفق بعرضه إفادة براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت تسديده للاشتراكات وسائر الموجبات المالية الواردة في القانون ٢٤ / ٨٢ على أن تكون سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم . يجب أن تكون المؤسسة أو الشركة مسجلة وترفض كل افادة يذكر عليها عبارة مؤسسة غير مسجلة.

المادة الواحدة والثلاثون: الاطلاع على نسخة عن ملف التلزم وطلبات الاستيضاح:

يمكن الاطلاع على ملف التلزم أثناء الدوام الرسمي من الساعة الثامنة حتى الساعة الثالثة والنصف في مديرية المباني (بناية مطر - بولفار صائب سلام - بيروت) لدى قلم مديرية المباني حيث يتم تسليم كل من العارضين نسخة طبق الأصل عن كامل دفتر الشروط الخاص بالالتزام، كما ينشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وعلى الإدارة الاجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض حيث يرسل الايضاح خطيًا في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، الى جميع العارضين الذين زودتهم الإدارة بملفات التلزم (المادة ٢١ من قانون الشراء العام) وتحظرّ المفاوضات بين الإدارة وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة الثانية والثلاثون: توقيع جميع مستندات العرض من قبل المتعهد ووكيله:

إن جميع المستندات المطلوبة في الغلاف الثاني يجب أن توقع من قبل المتعهد .

إذا ثبت للإدارة عدم صحة أي من التوقيعات الواردة في عرض الملتزم يصادر التأمين المؤقت ويعاد التلزم على حساب الملتزم ومسؤوليته بالإضافة إلى تحميله المسؤولية الجزائية وفق القوانين المرعية الإجراء .

المادة الثالثة والثلاثون: تفويض الالتزام و إبلاغ التصديق :

أ - يسند الإلتزام لمن قدم أدنى الأسعار وبالشروط المحددة في هذا الدفتر، على أساس أن السعر هو عنصر

المفاضلة.

ب - إذا تساوت العروض، تعاد المناقصة بين أصحابها دون سواهم، في الجلسة نفسها فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية .

المادة الرابعة والثلاثون : شمولية السعر الافرادي :

إن السعر المذكور في جدول الأسعار يشمل تقديم أفضل نوع عمل وأحسن المواد جودة وجميع اللوازم والآلات والمعدات والتجهيزات والسقالات وكل ما يلزم من مقتضيات تنفيذ الأشغال وتفصيلاتها وخرصواتها واليد العاملة والتجارب اللازمة وتسليم الأشغال صالحة للاستعمال للغاية التي أعدت لها وعلى أفضل وجه، كما يشمل اتخاذ جميع التدابير وإقامة الإنشاءات المؤقتة وما يستتبعها لتأمين السلامة والصحة العامتين في مواقع العمل ومحيطه والمنصوص عنها في القوانين والأنظمة وكذلك إزالتها ونقلها بعد انتهاء الأشغال، هذا أن ذكر ذلك كله أم لم يذكر .

كما يشمل السعر أيضا" الهوالك والمصاريف العامة وكافة الضرائب (باستثناء الضريبة على القيمة المضافة TVA)، بما فيها الرسوم والأرباح .

المادة الخامسة والثلاثون: التعاقد الثانوي :

يمكن أن يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن نسبة لا تتخطى خمسون بالمائة (٥٠%) من قيمة العقد. على الملتزم تقديم افادة بالخبرات للمتعاقد الثانوي مصدقة حسب الاصول وأخذ الموافقة المسبقة على التعاقد الثانوي من الادارة التي يجب عليها اتخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعلن خلال خمسة عشرة يوم عمل ابتداء من تاريخ تقديم الملتزم طلبا بذلك. ويعد سكوتها عند انقضاء هذه المهلة قرارا" ضمنيا" بالقبول.

تطبق على المتعاقد الثانوي أحكام البند أولا" من المادة السابعة من قانون الشراء العام حيث على الملتزم تقديم المستندات الكافية بذلك.

المادة السادسة والثلاثون: تقديم الكاتالوج و كتيب الصيانة و تدريب الموظفين طيلة مهلة الضمان :

يتوجب على الملتزم تقديم النسخ الأصلية للكاتالوج و كتيب الصيانة العائدة للآلات و التجهيزات الكهربائية والميكانيكية المقدمة منه على ان تعرض الكاتالوجات للنماذج الفنية المقدمة على لجنة فنية مختصة لتقرير ملائمتها . يتوجب عليه كذلك وخلال مهلة الضمان تدريب الموظفين على طريقة استعمالها حسب الأصول وعلى كيفية إجراء الصيانة الدورية عليها.

المادة السابعة والثلاثون: الغاء الشراء أو أي من اجراءاته:

سندا" للمادة ٢٥ من قانون الشراء العام، يمكن للادارة أن تلغي الالتزام في أي وقت قبل ابلاغ الملتزم المؤقت ابرام العقد، في الحالات التالية:

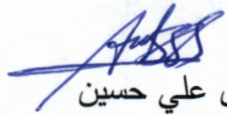
- أ- عندما تجد الادارة ضرورة احداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم بعد الاعلان عنه ،أو
 - ب- عندما تطرأ تغييرات غير متوقعة على موازنة الادارة، أو
 - ج- عندما تنتفي الحاجة للأشغال الواردة في ملف التلزم نتيجة ظروف غير متوقعة وموضوعية.
- كما يمكن للادارة الغاء التلزم أو أي من اجراءاته اذا:

- ١- لم يقدّم أي عرض وأو قُتّمت عروض غير مقبولة، أو
- ٢- وفق الحالات المشار إليها في المادة الرابعة من دفتر الشروط أو
- ٣- نتج عن جلسة التلّزيم عرض وحيد مقبول.

المادة الثامنة والثلاثون: الحقّ في الاعتراض:

تطبّق أحكام المادة ١٠٣ (لا سيما الفقرتين ١ و٣) من قانون الشراء العام فيما يتعلّق بالحق في الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبّقه أي من الجهات المعنية بملف التلّزيم هذا في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامّة المتعلقة بالشراء العام.

رئيس دائرة المشاريع بالتكليف


المهندس علي حسين

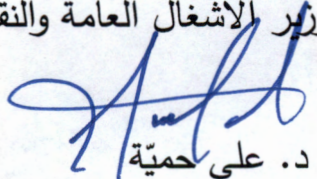
المهندس


محمد عويدات

رئيس مصلحة مديرية المباني بالتكليف


المهندس عماد الحاج شحادة

رئيس مصلحة الدروس

وزير الأشغال العامة والنقل

د. علي حميّة

المدير العام للطرق والمباني بالتكليف

المهندس طانيوس بولس

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطرق والمباني

جدول أسعار

عائد لأشغال أعمال التنظيف في مبنى
وزارة الأشغال العامة والنقل . الفياضية

نظمه بتاريخ : ١٤/٩/٢٠٠٩

رئيس مصلحة الدروس

رئيس دائرة المشاريع بالتكليف

المهندس علي حسين



رفعه

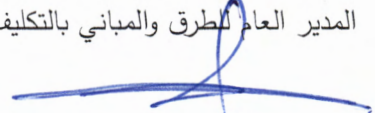
رئيس مصلحة مديرية المباني بالتكليف



المهندس عماد الحاج شحادة

موافق في

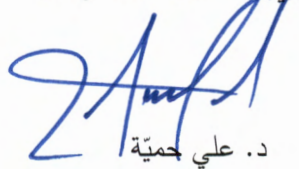
المدير العام للطرق والمباني بالتكليف



المهندس طانيوس بولس

صتق في:

وزير الأشغال العامة والنقل



د. علي حميّة

1. تأمين عمال (سبعة عمال) يكون تواجدهم يومياً طيلة فترة الدوام الرسمي يدفع بدل شهري للعمال السبعة شاملاً" كافة الرسوم والضرائب باستثناء الضريبة على القيمة المضافة مبلغاً" وقدره
ل.ل. فقط
ليرة لبنانية.
2. تأمين جميع مواد التنظيف والتمسح ومواد التطهير اللازمة
تُنفذ وفقاً لتعليمات الموظف المشرف ويشمل العمل:
تقديم جميع مواد التنظيف والمواد المُطهرة والآلات الكهربائية والعادية الخاصة والتي تُستعمل لمثل هذه الأعمال (ديتول ، فلاش ، شامبو ، لتنظيف السجاد والموكيت والبرادي) ، (تيد ، إيزي لتنظيف الزجاج) ، (شامبو لتنظيف الأرض ومواد لتلميع وإزالة البقع عن البلاط وجميع المواد ذُكرت أم لم تُذكر .
تقديم أوراق التواليت لجميع الحمامات
تقديم جميع المواد والعدة التي تستعمل لمسح وتكنيس الأرض والشطف وتنظيف الواجهات (مكاس ناعمة وخشنة ، السطول ، المماسح للأرض ، فوط لتنظيف الغبار رش ناعم ، مماسح كاوتشوك لتنظيف الزجاج ، مماسح بلاستيك لتنظيف الأرضيات أكياس النفايات ، ونرايش المياه مهما كانت أطوالها ، وجميع المواد اللازمة ذُكرت أم لم تُذكر .
تقديم مبيدات ضد الحشرات والقوارض على إختلاف أنواعها
يدفع بدل مقطوع شهري لتقديم مواد التنظيف والتمسح ومواد التطهير شاملاً" كافة الضرائب باستثناء الضريبة على القيمة المضافة مبلغاً" وقدره
ل.ل. فقط
ل.ل.
3. أعمال تنظيف الطوابق والكراجات
بعد أن يتم توزيع الآلات والعمال على المبنى الخاضع لهذا الإلتزام وبعد موافقة دائرة المباني في إقليمية جبل لبنان على ذلك تُنفذ وفقاً لتعليمات الموظف المشرف ويشمل العمل:
أ. أعمال يومية :
كنس كامل المساحة الأرضية للمبنى بما في ذلك مواقف السيارات والكراجات والأرصفة والممرات الخارجية والسلام والمدخل الداخلي والخارجي .



الرقم المتسلسل نوع الأعمال والسعر الإفرادي بالأحرف

3-أ تابع . مسح كامل المساحة الأرضية للمبنى بالماء والصابون والمواد المُطهرة وإعادة

مسحها بالmmasح الخاصة لتنشيف الأرض بما فيه المدخل الداخلي والخارجي .
نزع الغبار عن الأثاث ،والموكيت والسجاد والمفروشات في كافة المكاتب وكافة
المنشآت الخشبية والمعدنية والأبواب وأجهزة الأنذار الموجودة في المبنى ومسحها
بالأقمشة الخاصة والجلدية .

مسح وغسل وتنظيف وتطهير ارضية الحمامات والجدران والقطع الصحية الموجودة
فيها من مغاسل وكراسي،وبيد،ورفوف،ومرايات،بالماء والصابون والمواد المُطهرة
والمُزيل للروائح بما فيه تفريغ سلال المهملات الخاصة من أوراق الحمامات
وغسلها بالمواد المُطهرة .

تنظيف ومسح الغبار في المصاعد الكهربائية وتلميع المرايا داخلها .
تنظيف الممرات والأدراج وشطفها بالماء والصابون وإعادة مسحها بالmmasح
الخاصة لتنشيف الأرض .
تنظيف الموكيت والسجاد في جميع الغرف بالألات الكهربائية المعدة لمثل هذه
الأعمال .

تأمين جميع الألات الكهربائية والعادية وآلات مسح الغبار من المكاتب والمقاعد
وتنظيف سلال المهملات وتغيير أكياس النفايات .
الاعتناء بالحدائق والشتول وتشحيلها وريها ونزع الحشائش الضارة والأهتمام
بالتربة .

الأعمال الأسبوعية :

3-ب

شطف جميع المساحات الأرضية لمختلف الطوابق بالماء والصابون وإعادة
مسحها بالmmasح الخاصة لتنشيف الأرض .
شطف جميع أقسام الدرج مع المدخل الداخلي والخارجي بالماء والصابون وإعادة مسحها
بالmmasح الخاصة لتنشيف الأرض .
تنظيف وتلميع زجاج جميع النوافذ والأبواب والمناور من الداخل والنوافذ الجارية والثابتة .
تلميع جميع الأدوات المعدنية واللوحات الخشبية والزجاجية وخلافها بشكل جيد .
شطف الكاراج مع الأرصفة بالماء والصابون.

3-ج

الأعمال الشهرية :

- . تنظيف الواجهات والمناور الزجاجية من الخارج وتلميعها .
- . تنظيف أجهزة الانارة وغرفة المحركات الخاصة وأجهزة التدفئة والتبريد وتنظيف وكنس السطح .

3-د

الأعمال كل ستة أشهر :

- . عسف جميع الزوايا في الغرف والأدراج والمداخل .
- . غسل السجاد والموكيت بالألات الكهربائية الخاصة بالمواد الخاصة لمثل هذه الأعمال.
- . رش جميع المستودعات ، المكاتب ، والأرشيف بالمبيدات ضد الحشرات والقوارض .

يدفع لجميع هذه الأعمال المذكورة في المادة 3-أ و 3-ب و 3-ج و 3-د بدل مقطوع شهري يشمل كافة ما يلزم من أمور ولوازم ومعدات ونثرات ورسوم وضرائب وأرباح بإستثناء الضريبة على القيمة المضافة

ل.ل.

ويبلغ

فقط

ليرة لبنانية .

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطرق والمباني

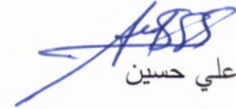
كشف تقديري

التزام : لأعمال التنظيف في وزارة الأشغال العامة والنقل
. الفياضية .

دققه بتاريخ :
رئيس مصلحة الدروس

نظمه بتاريخ : ١٤/٩/٢٠٠٩

رئيس دائرة المشاريع بالتكليف


المهندس علي حسين

رفعه

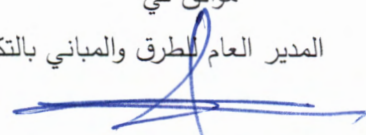
رئيس مصلحة مديرية المباني بالتكليف



المهندس عماد الحاج شحادة

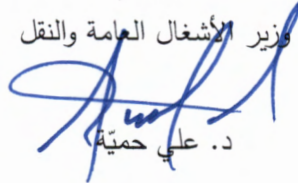
موافق في

المدير العام للطرق والمباني بالتكليف


المهندس طانيوس بولس

صتق في:

وزير الأشغال العامة والنقل


د. علي حمية

كشف تقديري عائد لأشغال أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية

رقم المادة في جدول الأسعار	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي ل.ل.	السعر الإجمالي ل.ل.
1	تأمين عمال (عدد 7)	شهر	12		
2	تقديم مواد تنظيف وتمسيح وتطهير ومبيدات	شهر	12		
3	أعمال تنظيف الطوابق والكراجات	شهر	12		
	المجموع				
	T.V.A.				
	المجموع العام				

ليرة لبنانية .

فقط :

Handwritten signature

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطرق والمباني

بيان مواقع العمل

التزام : أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية .

دققه بتاريخ :
رئيس مصلحة الدروس

نظمه بتاريخ : ٢٠١٤/٩/٢٩
رئيس دائرة المشاريع بالتكليف


المهندس علي حسين

رفعه
رئيس مصلحة مديرية المباني بالتكليف


المهندس عماد الحاج شحادة

بيان مواقع العمل عائد لأشغال أعمال التنظيف في مبنى وزارة الأشغال العامة والنقل - الفياضية

رقم المادة في جدول الأسعار	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	مواقع الأشغال
1 2	تأمين عمال (عدد 7)	شهر	12	كامل المبنى
3	تقديم مواد تنظيف وتمسيح وتطهير ومبيدات	شهر	12	كامل المبنى
	أعمال تنظيف الطوابق والكاراجات	شهر	12	كامل المبنى

Handwritten signature/initials

اسم المكلف:..... الرقم الضريبي*: [][][][][][][][]

منطقة التكليف: تاريخ انتهاء مهلة التصريح: اليوم الشهر السنة

☐ مساهمون ☐ شركاء ☐ مؤسسة فردية أو مهنة حرة **

الاسم	الصفة	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	نسبة الأسهم أو الحصص المملوكة	اسم صاحب الحق الاقتصادي	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)
١					
٢					
٣					
٤					
٥					
٦					
٧					
٨					
٩					
١٠					
١١					
١٢					
١٣					
١٤					
المجموع العام					

- في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو لصاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، الرجاء إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم أو صاحب حق اقتصادي م ٢.
- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.
- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، فيتم ضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتكوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمئة من رأس مال الشركة.
- يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً، متضامناً، موصياً قاصر، أو موصياً تصرّح عنه الشركة، أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس أو عضو مجلس الإدارة.

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح.

اسم الموقع الصفة رقمه الضريبي (في حال وجوده) [] [] [] [] [] [] [] []
التوقيع في / /
النوم الشهر السنة

* يتم ذكر الرقم الضريبي للشركة أو المؤسسة أو المهنة.

**** تخصص لصاحب الحق الاقتصادي في مؤسسة فردية أو مهنة حرة.**

ملاحظة: يملأ هذا البيان ويضم إلى التصريح السنوي بنتائج الأعمال.

تصريح النزاهة 1

(خاص بالعارضين)

عنوان الصفقة: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
اسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد مايلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة .
2. سنقوم بإبلاغ إدارة المناقصات و الجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، و لا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو إقترحنا.
4. لم نقدم، و لا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. لن ندخل مع أي كان في ممارسات تواطؤية من شأنها الحد من المنافسة وإلحاق الضرر بالمال العام.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيأ كان موضوعها و نقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا و نتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة نُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
الختم و التوقيع



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطرق والمباني

تصريح / التعهد

للاشتراك في تلزيم اعمال النظافة في مبنى وزارة الاشغال العامة والنقل في الفياضية .

بطريقة استدراج العروض *مناخية عصرية*

انا الموقع ادناه ----- صاحب او أحد أصحاب
----- وكيل
----- المفوض بالتوقيع عن

----- المتخذ لي محل اقامة في ملك
----- منطقة
شارع -----
----- في بيروت ----- ومحل عمل في ملك
شارع ----- رقم هاتف محل
الاقامة -----
رقم الهاتف في محل العمل -----

اصرح انني اطلعت على دفتر الشروط الخاص العائد لتلزيم اعمال النظافة في مبنى وزارة الاشغال العامة والنقل في الفياضية بطريقة استدراج العروض *مناخية عصرية* والذي تسلمت نسخة عنه واقبل بجميع الشروط المبينة فيه واتعهد بالتقيد بها جميعها وبتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك. كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو يتنقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من أي نوع كان يتناول انفاقا للمال العام .

بيروت في ----/----/----
توقيع المعارض

طابع أميري 50.000 ل.ل.